

نخذه صحفه العلماء الاعلح حتى وال بعضهم ان ذلك اسم صنوا دخله محمد
على جهالة العوام فيطل قول الناس في الاضاح ان ذلك وجد بخط ابيهم العلوي
عن فتحة ونسب الى لقبه محمد الصبي ما هو هذا او قد يربح او يكتف في اخر
جمعه من مضان فذكر تلك الخرافات وقال ما كان في بطنه حتى وان سأل
شخصه الدمام احمد بن الحسين فقال لا يا ابن عمك ان كان في الحبدت حتى قد كان بالثوب
انتم وقد كان هذا انما هو ليل طلائه لا غير ولا شك في لو كان امارت الوضع على
ذلك الذي هو كونه ان وان هذا ليس بالثوب ليل في غير الجاهل فيها جبريت الصبح
دون الموضوع بل هو من باب شبهه الله جل وعلا الذي لا يختر الا بنو قيف كتاب او سنة ونازع
او احدث على لا مخرج او اجماع ثابته الا وافق وهي تنقسم الى ما يكتسبه اسم اياه او ما
من كتاب الله ناشطها البراءة عليها لا مخرج في عدم خبره ذلك لا هو من جهة التام والحرور فلا حرم
سماها ولا لها من موصيا منها بنحو شمع من ان يسميها فاذن والى ما جمع عبد حرمه في حجاب
الجل فاذ اجماع حسن مثلا ركب وفقا فجعل في الاول او في الثاني وفي الثالث
وهكذا حتى ينتهي الى النسبة وهذا ايضا بعد دلالة على ما يخاف منه محمد ورفان ومن
في خويطه كونه اسما محذورا لا يفتق طبعه والى ما جمع حروفه ثم يركب وفقا عبد ديا
بصون الهند المشهور بقوله هذا ايضا بعد دلالة على ما من ملاحذ ور فيه الانحسب
عقا بد اخرى لا ملاحظ فيها ما هي دلالة عليه من الاسم والاديات بما هي حروفها
فقط فتوى في القول نحو تاتي الجمع المحوف عند وجود ما يقال لها مؤنزه
فيه والتاثير حقيقه انما هو فعل الربح والاعلاف منه الاجزاء الى العقاب
الفاشدة فهو في هذه الحقيقه مذموم مطلقا لما من عن العرب الى ان الوسيه الى المنشر
ثالثها **المزيب** على ذلك ظاهر من المنافع والمضات واحالها حقيقه انما
هي على فعل الله سبحانه وتعالى فان احببت على من ذلك لمذكور في حالة مجازية كما ذلك
سبل احالات الاشياء على اسماها ثم ان لم يكن المسمى محذورا بل كان ذلك به من كتاب
دينه الا سى او من غيرها الحسنى فلا محذور في شئ من ذلك بوجه بشرط ان لا يكون الضرر الحاصل
سبب ذلك في وقت معصوم والا فلا ينبغي بل لا يخبر ان يكتسبه من كتاب الله او اسم من اسماها
يجعل تعرف بين زوجين او من يرضى سبب عروضا ثم انما ذلك كما ان على تلك الاية في ذلك
الاسم ان الضرر نادر فيها ترتب عليه نفع من الرضا الغرائبه والا سمية ففاسده عليها بتعليق
صلى الله عليه وسلم لا يسجد حتى ركب سبب الحى وهو سلم اى له يبع بسوره العائنه فكانت اسقط
من عقاب وما يدرك انما فيه كما في الصحيحين وعرفها وان كان محذورا كالاطلام التي تغلب
على

ط
وذكر

على الظن في لانتها على اسماها ويكونه اسما للشياطين وكالا سماء الاخميه التي لم
تزد عن معصوم انها حتى الاسما الحسنى وما الخريف في ذلك المشكك جمالا دهان عليه فلا
شك في قسيتها اليها طاهرا ايضا با على ان الشجر وغيره حقيقه خلاف المعتاد له فقد شهد
بذلك كما والله العزيز حيث قال تعالى وتعلمون منهما ما في فرعون به من المرء ورجه
وقدم من صلى الله عليه وسلم يشبهه بوضعه المكون ليلت من الاعصم له في غير
ذو وان اياما حتى شقاه الله بائنا المعوذتين عليه جميعا صح في الصحيحين
وغيرها ولا يخفى ذلك كونه صلى الله عليه وسلم معصوم ما من وسواس الشيطان لان
ان ذلك لم يكن وقوله الكريم بل في جسمه الشريف المعظم فهو من جملة الامراض والاعراض
الجسمانية التي تجوز على الايمان صلات الله ولا مخرج علمه بل يكتسبها اليها كسبته
الحلم الى الشيطان في قوله صلى الله عليه وسلم الرويا الصالحه من الله والحلم
من الشيطان اخرجه الشيطان وابوداد في الترمذي عن اوقناده ابي
مجانبة حضورها عند ما يخوذ ذلك والا فالفاعل هو الله جل وعلا لكل من
القسمين نفعا وضرا معا وفرقا فالله تعالى وما هو بضار من من احد
الادان انه اى يضر من المشرك بل ان راد الله ان يلحقه ذلك الضرر وقول
في الاسماء الاصلية الحقيقه التي لم ترو عن معصوم واحترمت به عمال الخرجه ابن
براسد ثنا جاشع عن عمر بن قيس بن عبد بن سعد بن ابي عمرو بن
قناده عن ابي بصير بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم عن جبريل علمه بالذي
صلى الله عليه وسلم وقال هو الله وفيه يقول الحمد لله على الملدغ ثم تقول شجرة
ريجه قرنيه ولحمه يجر فقطا يتر فيهما بالمسكين سبع مرات وتغرب
السكبي في الارض فحور ان يرق في هذه الاسماء لورودها لكل من وردت من غير
هذه الطريق المذكور وهذا الكتاب اما منها فلا ان في جاتها ضعفا وديسا
وعصه غير مقبوله ووالله انما لا تغرض لكارها حقا بعضهم في
علمها الى الشجر وابه قد تقدم ان العز الوعد الطلاس من الشجر وقيل عليه كالفه
ما سلمه في كتابه اى عليه قول صاحب الكافي من كتابه الشجر على ابي
ورقا وعقد يور والادبان والفلوت فيمضون يقتل ويغرف بين المرء ووجه واخذ

عنه